مركز العودة الفلسطيني
Palestinian Return Centre

بين العدالة الدولية والمصالح السياسية:

قراءة في مُلاحقة نتنياهو

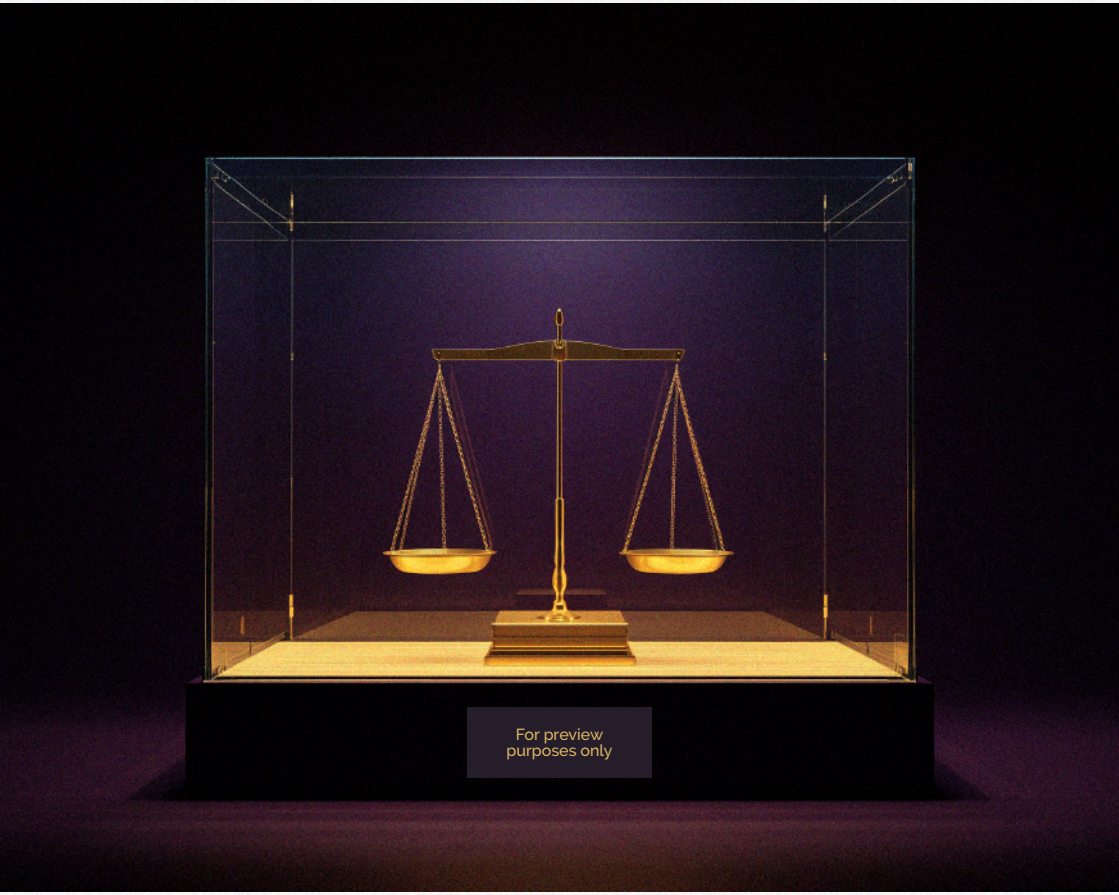

تقرير سبتمبر 2025

مقدمة:

تعمل المحكمة الجنائية الدولية على التحقيق ومحاكمة الأفراد المتهمين بارتكاب أخطر الجرائم التي تؤثر المجتمع الدولي، مثل جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة العدوان. ويُمثل دور المحكمة مُشاركة في النضال العالمي لإنهاء الإفلات من العقاب، ومحاسبة المسؤولين عن هذه الجرائم والمساعدة في منع تكرارها في المستقبل .

جاءت المحكمة الجنائية الدولية لتكرّس مبادئ أساسية، من بينها إقامة عدالة جنائية دولية دائمة، تمكّن من التخلص من فكرة الإفلات من العقاب لأولئك المسؤولين عن أخطر الجرائم الدولية، من خلال تقديمهم إلى العدالة الدولية، وذلك في ظل عدم فعالية المحاكم الدولية المؤقتة التي أنشأها مجلس الأمن الدولي، والتي أدت إلى إفلات الكثير من مُرتكبي الجرائم من العقاب.

يبرز في هذا السياق مُذكرات الاعتقال الي أصدرتها الدائرة التمهيدية الأولى للمحكمة الجنائية الدولية بتاريخ 21 تشرين الثاني 2024 بحق كُل من بنيامين نتنياهو -رئيس الحكومة الإسرائيلية- ويوآف غالانت -وزير الدفاع السابق- حيث اعتبرت المحكمة أن الجرائم التي ارتكبها نتنياهو تقع ضمن اختصاص المحكمة،[1] التي تستأثر بولاية التواصل مع الدول الأعضاء التي يكون الأشخاص المطلوبون على أراضيها من أجل التعاون في القبض عليهم وتسليمهم إلى المحكمة.[2]

ونظراً لعدم وجود أدوات تنفيذية لدى المحكمة فإنها تعتمد على تعاون الدول الأعضاء المُنضمة إلى نظام روما الأساسي، ويترتب على هذه الدول واجب قانوني بالتعاون مع المحكمة وفقاً للفصل التاسع من نظام روما الأساسي. أما بخصوص الدول غير الأعضاء في نظام روما وإن كان ليست مُلزمة بالتعاون، ولكن يمكن لها إذا ما شاءت أن تتعاون بشكل طوعي مع المحكمة.[3]

ويسلط هذا التقرير الضوء على مدى الالتزام بتنفيذ قرارات المحكمة الجنائية الدولية من قبل الدول الأعضاء، لا سيّما تلك التي مرّ بها أو زارها رئيس الوزراء نتنياهو، بالإضافة إلى تتبع المواقف الصادرة لتلك الدول حيال القرارت ذات الصلة، والختام بجُملة من الاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة بضرورة الإلتزام بتنفيذ مُذكرة الاعتقال.

جولات بنيامين نتنياهو بعد إصدار مُذكرة الاعتقال

كانت **وجهة نتينياهو الأولى** بعد إصدار مذكرة الاعتقال إلى **الولايات المتحدة الأمريكية**، وذلك بتاريخ 2 شباط 2025، أي بعد ثلاثة أشهر فقط من إصدار مذكرة الاعتقال. الرحلة إلى واشنطن استغرقت 13.5 ساعة من خلال اتخاذ مسار أطول من المُعتاد، حيث حلقت الطائرة التي تُقل نتينياهو فوق قواعد الجيش الأمريكي تحسباً لأي حالة هبوط اضطراري وتجنباً للهبوط في دولة قد تعتقل نتنياهو.[4]

أما الزيارة الثانية فلقد كانت في 3 نيسان 2025، التي وصل فيها نتنياهو إلى **المجر**، وعلى إثر ذلك قامت المحكمة بنقل طلب التوقيف المؤقت لنتنياهو للسلطات المجرية، دُعيت فيها إلى إمكانية بدء مشاورات مع المحكمة بموجب المادة 97 من النظام الأساسي في حال واجهت السلطات أية مشكلات قد تعيق أو تمنع تنفيذ الطلب، إلا أن السلطات المجرية لم ترد على الطلب ولم تطلب إجراء مشاورات.[5] وتجدر الإشارة إلى أنّ الطائرة التي تُقل نتنياهو حلقت فوق فرنسا وإيطاليا وكرواتيا خلال **رحلة من المجر إلى الولايات المتحدة**، في ذات الشهر.[6]

كما تمّ رصد **رحلة رابعة** قام بها نتنياهو -بعد إصدار مذكرة الاعتقال- وكانت بتاريخ 7 تموز 2025 مرةً أخرى إلى **الولايات المُتحدة** التي لم تقُم بتنفيذ مذكرة التوقيف الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية بحقه بتهم ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في غزة.[7] وسمحت فرنسا وإيطاليا واليونان لطائرة نتنياهو بالتحليق في أجوائها في طريقه إلى الولايات المتحدة، مما يثير تساؤلات حول التزامات هذه الدول بموجب القانون الدولي.[8]

المسؤولية القانونية للدول ذات الصلة

تنقسم المسؤولية القانونية في تنفيذ قرارات المحكمة الجنائية الدولية إلى مستويين: الأول يشمل الدول الأطراف، وهي ملتزمة بقبول اختصاص المحكمة. أما الثاني، فيتعلق بالدول غير الأطراف، حيث يجيز نظام روما، بموجب الفقرة الثانية من المادة 12، لتلك الدول أن تقبل اختصاص المحكمة بشأن جريمة معينة، من خلال إعلان رسمي يُودع لدى مسجل المحكمة.[9]

فيما يتعلق بالتزام الدول الأعضاء حيال جولات نتنياهو تبرز دولة المجر والتي على الرغم من كونها طرف في ميثاق روما إلا أنها امتنعت عن الالتزام بالميثاق،[10] وكان رئيس الوزراء فيكتور أوربان قد أعلن نية حكومته مغادرة المحكمة في 3 نيسان،

خلال زيارة نتنياهو لبودابست. ولاحقاً أعلنت السلطات المجرية بأنها ستنسحب رسمياً من المحكمة الجنائية في 2 حزيران 2025 وذلك عقب قرار البرلمان في 20 أيار من ذات العام.[11]

ويُعد انسحاب المجر من المحكمة الجنائية بمثابة محاولة للتهرب من العدالة الدولية وعرقلة عمل المحكمة. ولم يكن هذا الإعلان لينفي الالتزام القانوني باعتقال بنيامين نتنياهو وتسليمه للمحكمة الجنائية الدولية. حيث لم يكُن ليدخل يدخل حيز التنفيذ إلا بعد عام واحد. على الرغم من أنّ نظام روما الأساسي يُشير إلى إمكانية الانسحاب، لكنه لا يؤثر على التزامات المجر القانونية الحالية كدولة عضو، بما في ذلك التزامها باعتقال الأفراد الذين صدرت بحقهم مذكرات اعتقال من المحكمة الجنائية.[12]

لا تقتصر المسؤولية القانونية على الدول الأطراف في نظام روما الأساسي التي تستضيف نتنياهو على أراضيها، بل تمتد أيضاً لتشمل الدول التي سمحت بمروره عبر مجالها الجوي في شهر تموز 2025، مثل إيطاليا واليونان وفرنسا. هذا ما أثار تساؤلات حول مدى التزام هذه الدول بتعهداتها القانونية الدولية، لا سيما وأنها موقعة على نظام روما الأساسي، الذي يُلزمها بتنفيذ مذكرات التوقيف الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية بحق نتنياهو، باعتباره مطلوباً دولياً بتهم تتعلق بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.[13]

لا سيّما وأنّ تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، -فرانشيسكا ألبانيزي- دعى إلى إحالة الوضع في فلسطين، وبخاصة في قطاع غزة، إلى المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في الجرائم المحتملة، بما في ذلك جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب. وأكد التقرير

بأن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد بأن جرائم جسيمة ارتُكبت ضد الفلسطينيين. وبناءً عللا ذلك، تمّ طلب فتح تحقيقات شاملة من قبل المحكمة الجنائية الدولية، لضمان محاسبة الجُناة ومنع تكرار هذه الجرائم.[14]

وفي سياق المسؤولية القانونية، من الضرورة بمكان التطرق إلى سوابق واضحة تؤكد إمكانية التزام الدول بقرارات المحكمة الجنائية الدولية وتنفيذ ولايتها القضائية. فقد سبق أن قامت السلطات في ساحل العاج بتسليم الرئيس الإيفواري السابق، لوران غباغبو، إلى المحكمة الجنائية الدولية في 29 تشرين الثاني 2011، وذلك بموجب مذكرة توقيف صدرت بحقه عن دائرة ما قبل المحاكمة بتاريخ 23 من الشهر ذاته.[15]

من الأمثلة الأخرى أيضاً، تسليم توماس لوبانغا، قائد إحدى الميليشيات في جمهورية الكونغو الديمقراطية، إلى المحكمة الجنائية الدولية. وقد وُجّهت إليه تهم بارتكاب جرائم حرب تتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة خلال الحروب الأهلية في الكونغو. وكان قد أُلقي القبض عليه في عام 2005.[16]

خاتمة

إنّ مُلاحقة المحكمة الجنائية الدولية لبنيامين نتنياهو تمثل محطة مفصلية في مسار العدالة الدولية، التي تُعاني من فجوة بين مبدأ المساءلة من جهة، والمصالح السياسية والاستراتيجية للدول من جهة أخرى. فبينما يُفترض أن تُشكل المحكمة أداة قانونية مستقلة لمحاربة الإفلات من العقاب، فإن تردد بعض الدول الأطراف في التعاون، بل ومحاولات بعضها التملص من التزاماتها، يطرح تساؤلات حول كيفية وضع آلية فعالة لتنفيذ مُذكرة الاعتقال بحق نتنياهو.[17]

وبالرغم من التحديات، فإن الإصرار على تنفيذ مذكرات التوقيف، وتفعيل الآليات القانونية لمحاسبة مرتكبي الجرائم الدولية، يُعد ضرورة مُلحّة لضمان احترام القانون الدولي، وصون كرامة الضحايا، وتعزيز ثقة الشعوب بالمؤسسات الدولية. فالعدالة التي تُستثنى منها الدول الأقوى أو الأفراد الأكثر نفوذاً، تُفقد معناها، وتُهدد بتكريس منطق القوة فوق الحق.[18]

نتائج وتوصيات

النتائج

1.| تحديات تنفيذ قرارات المحكمة الجنائية الدولية:

بالرغم من صدور مذكرات الاعتقال ضد بنيامين نتنياهو، فقد أظهرت الجولات التي قام بها بعد صدور المذكرة تحديات كبيرة في تطبيق قرارات المحكمة، خاصة في الدول التي تتعارض مصالحها السياسية أو تحالفاتها الاستراتيجية مع إسرائيل.

2.| تضارب بين العدالة الدولية والمصالح السياسية:

يظهر بوضوح أن بعض الدول الأعضاء في نظام روما الأساسي، مثل المجر وفرنسا واليونان وكرواتيا، لم تلتزم بتنفيذ مذكرات الاعتقال، مما يعكس تأثير المصالح السياسية على الالتزام بالقانون الدولي.

3.| محاولات التهرب من العدالة:

انسحاب المجر من المحكمة الجنائية الدولية يوضح محاولات بعض الدول للتهرب من الالتزامات الدولية، مما يضع المحكمة في موقف هش يعيق من فعاليتها في فرض العدالة الدولية.

4. | مسؤولية قانونية دولية واضحة:

تؤكد السوابق الدولية، مثل تسليم لوران غباغبو وتوماس لوبانغا، على وجوب التزام الدول الأطراف بنظام روما الأساسي، وتنفيذ مذكرات التوقيف رغم الضغوط السياسية، للحفاظ على مصداقية العدالة الدولية.

5. | المسؤولية القانونية بخصوص منع الإبادة الجماعية:

يُعد الالتزام بتنفيذ مُذكرة الاعتقال بحق رئيس الحكومة الإسرائيلية بنيامين نتنياهو إحدى الخطوات التي من شأنها وقف ومنع استمرار الإبادة الجماعية.

توصيات

1. | تعزيز آليات تنفيذ قرارات المحكمة الجنائية الدولية: على المجتمع الدولي العمل على تطوير آليات ملزمة لتطبيق مذكرات التوقيف، من خلال تعاون أوسع بين الدول، وإنشاء آليات دولية لدعم تنفيذ قرارات المحكمة.

2. | تكثيف الضغط الدبلوماسي والسياسي على الدول غير الملتزمة:

ينبغي على الدول الأطراف والمجتمع الدولي ممارسة ضغوط دبلوماسية وسياسية على الدول التي تتجاهل تنفيذ قرارات المحكمة، خصوصاً في قضايا الجرائم الدولية الكبرى.

3. | ضرورة الالتزام بالقانون الدولي فوق المصالح السياسية:

يجب على الدول أن تضع مبدأ العدالة الدولية فوق الاعتبارات السياسية أو التحالفات الاستراتيجية، حفاظاً على النظام القانوني الدولي ومكافحة الإفلات من العقاب.

4. | مراقبة وتوثيق خروقات الدول لتعاونها مع المحكمة: تأسيس آلية دولية مستقلة لرصد وتوثيق خروقات الدول لالتزاماتها القانونية تجاه المحكمة، مع نشر تقارير دورية تحفز على الالتزام والشفافية.

5. | فرض رقابة دقيقة على تحركات نتنياهو جواً وبراً: يجب على الدول التي تصدر أذونات عبور للطائرات التي تقل نتنياهو مراجعة التزاماتها القانونية والتأكد من منع أي عبور قد يُستخدم كغطاء لعدم الاعتقال.

6. | تعزيز آليات الضغط الدولي: تفعيل دور المؤسسات الدولية مثل الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي لممارسة ضغوط دبلوماسية على الدول التي تسمح لنتنياهو بالتنقل دون اعتقال.

المصادر والمراجع

[1] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، "المحكمة الجنائية الدولية تصدر مذكرات اعتقال بحق نتانياهو وغالانت"، (21 تشرين الثاني 2024)، متاح على الرابط: https://www.ictj.org/node/37058.

[2] فادي العبد الله، مقابلة بعنوان: "ماذا بعد في المحكمة الجنائية الدولية، بعد صدور مذكرات اعتقال بحق نتنياهو وغالانت والضيف؟"، موقع أخبار الأمم المتحدة، 22 نوفمبر 2025، متاح على الرابط: https://news.un.org/ar/interview/2024/11/1136896.

[3] المصدر السابق.

[4] Amy Spiro, "Netanyahu flight path to US was lengthened due to concerns over ICC warrant, health," *The Times of Israel*, March 27, 2025, https://www.timesofisrael.com/netanyahu-flight-path-to-us-lengthened-due-to-concerns-over-icc-warrant-health/.

[5] International Criminal Court, *Decision on the Non-Compliance by Hungary with the Request for the Arrest and Surrender of Benjamin Netanyahu*, Pre-Trial Chamber I, ICC-01/18-420 (3 July 2025), 4, https://www.icc-cpi.int/sites/default/files/CourtRecords/0902ebd180c2a33e.pdf.

[6] Sondos Asem, "Was it legal for France, Italy and Greece to let Netanyahu fly over their airspace?" *Middle East Eye*, July 8, 2025, https://www.middleeasteye.net/news/israel-netanyahu-icc-arrest-warrant-was-legal-france-italy-greece-airspace.

[7] "Netanyahu Visits U.S. Despite ICC Arrest Warrant as Trump Touts Possible Ceasefire," Democracy Now!, July 7, 2025, https://n9.cl/qqn4q.

[8] Al Jazeera, "UN Expert Albanese Slams States That Let Netanyahu Fly Over Airspace to US," July 9, 2025, https://www.aljazeera.com/news/2025/7/9/uns-albanese-slams-states-that-let-netanyahu-fly-over-airspace-for-us-trip.

[9] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، *نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية*، https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/rome-statute-international-criminal-court.

[10] منظمة العفو الدولية، "المجر: الانسحاب من المحكمة الجنائية الدولية لا يُعفي المجر من التزامها القانوني باعتقال الهارب بنيامين نتنياهو"، 3 أبريل 2025، https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2025/04/hungary-withdrawal-from-icc-does-not-absolve-hungary-of-its-legal-obligation-to-arrest-fugitive-benjamin-netanyahu/.

[11] Human Rights Watch, "Hungary: Orban Government Withdraws from ICC," June 16, 2025, https://www.hrw.org/news/2025/06/16/hungary-orban-government-withdraws-from-icc.

[12] منظمة العفو الدولية، "المجر: الانسحاب من المحكمة الجنائية الدولية لا يُعفي"، مصدر سابق.

[13] Al Jazeera, "UN Expert Albanese Slams States That Let Netanyahu Fly Over", Ibid.

[14] أنظر: فرانشيسكا ألبانيزي، *تشريح الإبادة الجماعية: تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967*، رقم الوثيقة A/HRC/56/NGO/3، الأمم المتحدة، 1 تموز/يوليو 2024. متاح على: https://digitallibrary.un.org/record/4060409?ln=ar&v=pdf

[15] منظمة العفو الدولية، *ساحل العاج: تسليم لوران غباغبو إلى المحكمة الجنائية الدولية يدشّن أولى الخطوات الهامة للتصدي لمحاولات الإفلات من العقاب*، ص 1، متاح على الرابط: https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2011/11/cote-divoire-gbagbo-transfer-icc/.

[16] د. محمد حسن أحمد جاد، التحديات التي تواجه المحكمة الجنائية الدولية عند ملاحقتها للأشخاص مرتكبي الجرائم الدولية، *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية*، المجلد العاشر، العدد 3، سبتمبر 2024، ص970. متاح على الرابط: https://jdl.journals.ekb.eg/article_378534_2307c9cfd9b22e3163b964e1e7185d46.pdf.

[17] Jaibal Naduvath and Dharmil Doshi, *Justice on trial: The ICC, Israel, and the politics of accountability*, Observer Research Foundation, https://www.orfonline.org/expert-speak/justice-on-trial-the-icc-israel-and-the-politics-of-accountability.

[18] Ibid.

مركز العودة الفلسطيني
Palestinian Return Centre

info@prc.org.uk

+44 2084 530919

prc.org.uk

prclondon

100H Crown House
North Circular Road, Ealing, NW10 7PN
London, United Kingdom